

Distr.: General
13 December 2012
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

البند ٢٣ (أ) من جدول الأعمال

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة عايدة هودجيتش (البوسنة والهرسك)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة فنية بشأن البند ٢٣ من جدول الأعمال (انظر A/67/440، الفقرة ٢). وأُخذت إجراءات بشأن البند الفرعي (أ) في الجلستين ٢٩ و ٣٤ المعقودتين في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر و ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/67/SR.29 و 34).

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مشروعا القرارين A/C.2/67/L.9 و A/C.2/67/L.53

٢ - في الجلسة ٢٩، المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم ممثل الجزائر، باسم مجموعة ال ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا" (A/C.2/67/L.9) فيما يلي نصه:

* يصدر تقرير اللجنة عن هذا البند في ثلاثة أجزاء، تحمل الرمز A/67/440 و Add.1 و 2.



الرجاء إعادة استعمال الورق



”إن الجمعية العامة،

”وإذ تشير إلى إعلان اسطنبول وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا اللذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا وأقرتهما الجمعية العامة بموجب قرارها ٦٥/٢٨٠ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ الذي أهابت فيه الجمعية بجميع الجهات المعنية الالتزام بتنفيذ برنامج العمل،

”وإذ تعيد تأكيد الهدف الرئيسي لبرنامج عمل اسطنبول المتمثل في التصدي للتحديات الهيكلية التي تواجهها أقل البلدان نموا من أجل القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا وتمكين تلك البلدان من الخروج من فئة أقل البلدان نموا،

”وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه،

”وإذ تشير أيضا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦/٢٠١٢ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢ المتعلق ببرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا،

”وإذ تشير كذلك إلى قراري الجمعية العامة ٥٩/٢٠٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦٥/٢٨٦ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١ بشأن أهمية الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا، وتعيد تأكيد هدف تمكين نصف البلدان المدرجة في قائمة أقل البلدان نموا من استيفاء معايير الرفع من القائمة بحلول عام ٢٠٢٠،

”وإذ تحيط علما بالإعلان الوزاري الذي اعتمد في الاجتماع الوزاري لأقل البلدان نموا، المعقود في نيويورك في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢،

”١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا، وتقرير الأمين العام عن كفاءة التنفيذ الفعلي لمهام مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وتعزيز قدراته وفعالته، وكذلك فعالية الدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة إلى أقل البلدان نموا؛

٢٠ - **تعرب عن بالغ القلق** من أن أقل البلدان نمواً، بعد عقد من النمو الاقتصادي المطرد، تواجه تحديات كبيرة في الحفاظ على نموها الاقتصادي، وأنه يُتَوَقَّع لاقتصاداتها أن تنمو في المتوسط بمعدل ٤,١ في المائة في عام ٢٠١٢، وهو أقل بكثير من هدف الـ ٧ في المائة سنوياً المحدد في برنامج عمل اسطنبول، وأنه سيكون لذلك أثر كبير على تنفيذ برنامج العمل؛

٣٠ - **تعرب عن القلق** من أن ما يترتب على الأزمة الاقتصادية والمالية الحالية من آثار يستدعي توفير دعم مناسب ذي أهداف محددة في الوقت المناسب على الصعيدين الإقليمي والدولي لتكملة الجهود التي تبذلها أقل البلدان نمواً من أجل بناء قدرتها على مواجهة الصدمات الاقتصادية والتخفيف من آثارها؛

٤٠ - **تلاحظ التقدم** الذي أحرزه العديد من أقل البلدان نمواً في تنفيذ برنامج عمل اسطنبول، بسبل من بينها تعميم مراعاته في الوثائق المتعلقة بالتخطيط والاستراتيجيات الإنمائية، وتهيب بأقل البلدان نمواً أن تعمل، بدعم من شركائها في التنمية، على الوفاء بالتزاماتها وأن تشجع تنفيذ برنامج العمل، بوسائل منها إدماج أحكامه في السياسات الوطنية وأطر التنمية التي تضعها وإجراء استعراضات بصفة منتظمة بمشاركة جميع الجهات المعنية الرئيسية على نحو تام، وتدعو في هذا الصدد مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية والهيئات الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك اللجان الإقليمية والفنية للأمم المتحدة ونظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، إلى دعم إدماج برنامج العمل وتنفيذه على نحو فعال؛

٥٠ - **تؤكد أهمية** تعميم مراعاة برنامج عمل اسطنبول في أطر التعاون الإنمائي للشركاء في التنمية، وتهيب بالشركاء في التنمية أن يواصلوا إدماج برنامج العمل في الأطر والبرامج والأنشطة الوطنية المتعلقة بسياسات التعاون التي يضعها كل منهم على الصعيد الوطني، حسب الاقتضاء، من أجل كفالة تقديم دعم أفضل محدد الهدف يمكن التنبؤ به لأقل البلدان نمواً، على النحو المبين في برنامج العمل، وكفالة الوفاء بالتزاماتهم وأن ينظروا في اتخاذ تدابير ملائمة للتغلب على أوجه النقص أو القصور، إن وجدت؛

٦٠ - **تدعو جميع** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات المتعددة الأطراف الأخرى، بما في ذلك مؤسسات بریتون وودز والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية، إلى الإسهام في تنفيذ برنامج عمل اسطنبول بسبل منها زيادة تقديم

المساعدة الفنية والتقنية لأقل البلدان نمواً في الوقت المناسب وعلى المدى البعيد، على نحو يتسم بالمرونة ويمكن التنبؤ به، وإدماج هذا البرنامج في برامج عملها، وتدعوها إلى المشاركة على نحو تام في استعراضه على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي؛

”٧ - تدعو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تعين بعد جهات تنسيق أو وحدات تنظيمية محددة داخل هياكل أماناتها إلى أن تفعل ذلك، بهدف كفالة الاتساق في تنسيق ورصد تنفيذ برامج العمل على صعيد الوكالات؛

”٨ - تهيب بالبلدان النامية أن تقدم، انطلاقاً من روح التضامن وبما يتسق مع قدراتها، الدعم اللازم لتنفيذ برنامج عمل اسطنبول على نحو فعال في مجالات التعاون المتفق عليها في إطار التعاون فيما بين بلدان الجنوب الذي يعد تكملة للتعاون بين بلدان الشمال والجنوب وليس بديلاً عنه؛

”٩ - تدعو القطاع الخاص والمجتمع المدني والمؤسسات إلى الإسهام في تنفيذ برنامج عمل اسطنبول في مجال اختصاص كل منها على نحو يتسق مع الأولويات الوطنية لأقل البلدان نمواً؛

”١٠ - تهيب بأقل البلدان نمواً وبشركائها في التنمية وبمنظومة الأمم المتحدة وبجميع الجهات الفاعلة الأخرى أن تنفذ، على نحو كامل وفعال، الالتزامات التي قطعت في برنامج عمل اسطنبول في مجالاته الثمانية ذات الأولوية، وهي القدرة الإنتاجية، والزراعة والأمن الغذائي والتنمية الريفية، والتجارة، والسلع الأساسية، والتنمية البشرية والاجتماعية، والأزمات المتعددة وغيرها من التحديات المستجدة، وتعبئة الموارد المالية لأغراض التنمية وبناء القدرات، والحكم الرشيد على المستويات كافة، بشكل منسق ومتسق وسريع؛

”١١ - تعرب عن بالغ القلق إزاء تراجع مقدار المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة لأقل البلدان نمواً بنسبة ٢ في المائة بالقيمة الحقيقية في عام ٢٠١١، وكذلك الجمود المتوقع في نمو الجزء الأساسي من المساعدة الإنمائية الرسمية بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٥، وإذ تعترف في هذا الصدد بوفاء بعض البلدان المانحة بالتزامها بتخصيص نسبة ٠,١٥ إلى ٠,٢٠ في المائة من دخلها القومي الإجمالي لأقل البلدان نمواً، تهيب بالبلدان المانحة الأخرى أن تفي بالتزامها بتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نمواً دون مزيد من الإبطاء، وأن توائم تخصيص المساعدة الإنمائية الرسمية مع أولويات أقل البلدان نمواً بالتركيز خصوصاً على تنمية القدرة الإنتاجية؛

١٢ - تشير إلى القرار المتخذ في برنامج عمل اسطنبول فيما يتعلق باعتماد نُظم لتشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نمواً وتوسيعها وتنفيذها، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة يبين فيه الخيارات المتعلقة بِنُظم تشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نمواً وطرائق تنفيذها، لتتظر فيه في دورتها التاسعة والستين؛

١٣ - تلاحظ الجهود المبذولة لمعالجة مشاكل الديون التي تعاني منها أقل البلدان نمواً، بسبل منها المبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون والمبادرة المتعددة الأطراف لتخفيف عبء الديون، وتعرب عن القلق لأن ضعف العديد من أقل البلدان نمواً إزاء الديون قد زاد بشكل ملحوظ، فأصبح العديد منها يعاني من أزمة ديون أو معرض بشدة لأزمة ديون، وتؤكد في هذا الصدد ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لمعالجة مشاكل الديون التي تعاني منها أقل البلدان نمواً؛

١٤ - تكرر الدعوة إلى إبداء المرونة والإرادة السياسية الضرورييتين لكسر حالة الجمود في جولة الدوحة من مفاوضات منظمة التجارة العالمية، وتؤكد على ضرورة كفالة الوفاء بما قُطع من التزامات تجاه أقل البلدان نمواً ووضعها موضع التنفيذ في الوقت المناسب وعلى نحو فعال وبصورة دائمة، ومن ذلك على سبيل المثال السماح بوصول منتجاتها إلى الأسواق دون فرض رسوم جمركية أو حصص معينة عليها ومنح إعفاءات لأقل البلدان نمواً في مجال الخدمات، وكفالة استغلال أقل البلدان نمواً لعائد التنمية في وقت مبكر؛

١٥ - تشدد على ضرورة إيلاء أهمية خاصة لقضايا وشواغل أقل البلدان نمواً في جميع مؤتمرات الأمم المتحدة وعملياتها الرئيسية؛

١٦ - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يدرج المسائل التي تهم أقل البلدان نمواً في جميع التقارير المتصلة بالميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والميادين المتصلة بها من أجل دعم تحقيق الأهداف الواردة ببيانها في برنامج عمل اسطنبول؛

١٧ - تكرر أيضاً طلبها إلى الأمين العام أن يتخذ الخطوات اللازمة لإجراء تحليل مشترك للثغرات والقدرات على سبيل الأولوية بحلول عام ٢٠١٣ بغرض إنشاء مصرف للتكنولوجيا ووضع آلية لدعم العلوم والتكنولوجيا والابتكار يُخصص لأقل البلدان نمواً، استناداً إلى المبادرات الدولية القائمة؛

”١٨ - تشدد على ضرورة اتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة المساءلة المتبادلة بين أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية عن الوفاء بالالتزامات التي تم التعهد بها في إطار برنامج عمل اسطنبول؛

”١٩ - تقرر بضرورة إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً ولأولوياتها في مجال التنمية، بما فيها الاحتياجات والأولويات الوارد بيانها في برنامج عمل اسطنبول وفي خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وتهيب في هذا الصدد بالبلدان المتقدمة النمو أن تستعرض التزاماتها بتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية في عام ٢٠١٥، وأن تنظر في إمكانية زيادة تعزيز الموارد المخصصة لأقل البلدان نمواً، على النحو المتفق عليه في برنامج عمل اسطنبول؛

”٢٠ - تعيد تأكيد الالتزام الذي قطعه المجتمع الدولي في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بمساعدة أقل البلدان نمواً في الجهود التي تبذلها لتحقيق التنمية المستدامة، وتعيد أيضاً تأكيد الاتفاق على تنفيذ برنامج عمل اسطنبول على نحو فعال وإدماج مجالاته ذات الأولوية بالكامل في إطار العمل الوارد في الوثيقة الختامية بحيث يسهم تنفيذه على نطاق أوسع في تحقيق الهدف العام لبرنامج العمل، وهو تمكين نصف أقل البلدان نمواً من استيفاء معايير الخروج من هذه الفترة بحلول عام ٢٠٢٠؛

”٢١ - تشدد على ضرورة تعزيز عملية تنسيق تنفيذ برنامج عمل اسطنبول ورصده ومتابعته، بهدف كفالة فعالية وكفاءة آليات التنفيذ والمتابعة على الصعيد القطري ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي؛

”٢٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة لإضفاء طابع مؤسسي على آلية الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات المتعلقة بأقل البلدان نمواً في إطار اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، باعتبارها آلية دائمة مشتركة بين الوكالات يتولى قيادتها مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، لكفالة التنسيق والرصد الضروريين فيما يتعلق بتنفيذ برنامج العمل على نطاق المنظومة، وتدعوه أيضاً، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، إلى إدراج تنفيذ برنامج عمل اسطنبول كبند دائم في جدول أعمال المجلس؛

٢٣ - تقر بأن مسؤوليات مكتب الممثل السامي قد شهدت، على مر السنين، زيادة كبيرة في نطاقها ودرجة تعقيدها، وبأنه إضافة إلى مسؤولياته بموجب ولايته الأصلية، فقد زاد الطلب على ما يقدمه من دعم فني وتقني لأقل البلدان نمواً، وتشدد في هذا الصدد على أن مكتب الممثل الخاص يحتاج إلى قدر كبير من الموارد، بما في ذلك موارد من خارج الميزانية، من أجل الاضطلاع بمسؤولياته المتزايدة؛

٢٤ - تؤكد على ضرورة توفير ما يكفي من الموارد لمكتب الممثل السامي للاضطلاع بولايته المتمثلة في كفالة تنفيذ برنامج عمل اسطنبول في الوقت المناسب وعلى نحو فعال، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمن توفير موارد كافية للمكتب في سياق الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ من أجل متابعة برنامج عمل اسطنبول ورصده وتنفيذه بفعالية؛

٢٥ - تحت بقوة الدول الأعضاء والحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية والجهات المانحة الأخرى على زيادة مساهماتها الخارجة عن الميزانية، بقدر كبير وفي الوقت المناسب، لدعم تنفيذ برنامج عمل اسطنبول ومتابعته ورصده، ولدعم مشاركة ممثلين لأقل البلدان نمواً في الاجتماع السنوي المخصص لاستعراض تنفيذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي لبرنامج عمل اسطنبول وفي المحافل الأخرى ذات الصلة، وتعرب في هذا الصدد عن تقديرها للبلدان التي قدمت تبرعات للصندوق الاستئماني؛

٢٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والسنتين، تقريراً مرحلياً عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نمواً.

٣ - وكان معروضا على اللجنة، في جلستها ٣٤، المعقودة في ٧ كانون الأول/ديسمبر، مشروع قرار بعنوان "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً" (A/C.2/67/L.53) مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد توحيد الإسلام (بنغلاديش)، استناداً إلى مشاورات غير رسمية جرت بشأن مشروع القرار A/C.2/67/L.9.

٤ - وفي الجلسة ذاتها، تلا أمين اللجنة بياناً بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/67/L.53.

٥ - وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدخل نائب رئيس اللجنة، توحيد الإسلام (بنغلاديش)، تصويها شفويًا على مشروع القرار.

- ٦ - وفي الجلسة ٣٤ أيضا، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار A/C.2/67/L.53 بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ١٤، مشروع القرار الأول).
- ٧ - وفي الجلسة ذاتها، وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات تعليلا للتصويت، ممثلو الولايات المتحدة الأمريكية وبنن والاتحاد الأوروبي واليابان وكوبا (انظر A/C.2/67/SR.34).
- ٨ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/67/L.53، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/67/L.9 بسحبه.

باء - مشروعا القرارين A/C.2/67/L.9 و A/C.2/67/L.53

- ٩ - في الجلسة ٢٩، المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم ممثل الجزائر، باسم مجموعة ال ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً" (A/C.2/67/L.10)، فيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى إعلان اسطنبول وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نمواً، المعتمدين في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً المعقود في اسطنبول، تركيا، في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١، اللذين التزمت فيهما الدول الأعضاء بمساعدة أقل البلدان نمواً في ظل هدف عام يتمثل في تمكين نصفها من استيفاء معايير رفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً بحلول عام ٢٠٢٠،

"وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٠٩/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ المتعلق باستراتيجية الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً،

"وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٠١٣/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، الذي طلبت فيه إلى رئيس الجمعية العامة تشكيل فريق عامل مخصص لمواصلة دراسة وتعزيز عملية الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من فئة أقل البلدان نمواً، وموافاة الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين بتقرير يحتوي على توصيات محددة متنسقة مع برنامج عمل اسطنبول،

"وإذ تشير إلى قرارها ٢٨٦/٦٥ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١ المتعلق بتنفيذ استراتيجية الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً،

١ - **تخطيط علما** بتقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص لمواصلة دراسة وتعزيز عملية الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من فئة أقل البلدان نمواً، وبما أنجزه من عمل؛

٢ - **تخطيط علما أيضا** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نمواً، وبخاصة الفرع الثالث المتعلق بالتقدم المحرز صوب رفع الاسم من قائمة أقل البلدان نمواً والانتقال السلس؛

٣ - **تكرر تأكيد** أهمية كفالة ألا يؤدي رفع اسم بلد من فئة أقل البلدان نمواً إلى تعطيل التقدم الذي حققه ذلك البلد في مجال التنمية، وتقر في هذا الصدد بأن عملية رفع الاسم من قائمة أقل البلدان نمواً ينبغي أن تكون مشفوعة بمجموعة من الحوافر وتدابير الدعم المناسبة؛

٤ - **تحت** البلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً وجميع الشركاء في التنمية والتجارة على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف على مواصلة جهودهم أو تكثيفها، وفقاً لقواعد منظمة التجارة العالمية، من أجل الإسهام في تنفيذ القرار ٢٠٩/٥٩ على نحو تام لكفالة الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً؛

٥ - **تدعو** الشركاء الإنمائيين والتجارين لأقل البلدان نمواً إلى إتاحة المعلومات المتعلقة بتدابير الانتقال السلس، في مجالات الدعم المالي والمساعدة التقنية والمعاملة التفضيلية في الوصول إلى الأسواق، بما في ذلك أطرها الزمنية وخصائصها وطرائقها؛

٦ - **تبرز** أن النجاح في الانتقال يعتمد على الاستراتيجية الوطنية للانتقال السلس التي يضعها كل بلد يرفع اسمه من القائمة، في ظل قيادة وطنية، تشمل، حسب الاقتضاء، جميع أصحاب المصلحة في برنامج عمل اسطنبول، وبدعم من المجتمع الدولي، وينبغي أن تنطوي الاستراتيجية الوطنية للانتقال السلس على مجموعة شاملة ومتناسكة من التدابير المحددة القابلة للتنبؤ، التي تختار وفقاً لأولويات البلد الذي يرفع اسمه من القائمة، مع مراعاة ما يواجهه من تحديات هيكلية وأوجه ضعف محددة وما يملكه من نقاط قوة؛

٧ - **توصي** بأن تدمج الآلية الاستشارية التي ينشئها البلد الذي يرفع اسمه من القائمة، بالتعاون مع شركائه في التنمية والتجارة على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف، لتيسير إعداد استراتيجية الانتقال وتحديد الإجراءات المرتبطة بها مع

العمليات الاستشارية المنتظمة الأخرى بين البلد الذي يرفع اسمه من القائمة وشركائه في التنمية؛

”٨ - تدعو الشركاء الإنمائيين والتجارين للبلدان التي يرفع اسمها من القائمة إلى بذل جهود لكي تدعم استراتيجياتهم الثنائية والمتعددة الأطراف وبرامجهم للمساعدة دعماً كاملاً الاستراتيجية الوطنية لانتقال البلد المعني؛

”٩ - تدعو البلدان التي ترفع أسماؤها من القائمة والبلدان التي رفعت منها إلى أن تنفذ استراتيجية الانتقال السلس كجزء من استراتيجيتها الإنمائية الشاملة وأن تدرج الانتقال السلس في الوثائق ذات الصلة، من قبيل ورقات استراتيجية الحد من الفقر ومصفوفة إجراءات الدراسات التشخيصية للتكامل التجاري في ظل الإطار المتكامل المعزز للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة المقدمة إلى أقل البلدان نمواً؛

”١٠ - تطلب إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بصفته رئيساً لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أن يعمل، عند الطلب، ميسراً للعملية الاستشارية ويساعد البلدان التي يرفع اسمها من القائمة في إعداد استراتيجياتها للانتقال؛

”١١ - تطلب إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية أن تقدم مساعدة محددة الأهداف إلى البلدان التي يرفع اسمها من القائمة، بما في ذلك مبادرات لبناء القدرات دعماً لصياغة الاستراتيجية الوطنية للانتقال وتنفيذها؛

”١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز تبادل المعلومات وتعميق الفهم في ما يتعلق بتدابير الدعم الدولية المتاحة الخاصة بأقل البلدان نمواً، وكذلك في ما يتعلق بخصائص هذه التدابير وطرائقها، وأن يستمر، في هذا الصدد، في إتاحة مصدر موحد لتبادل المعلومات على الإنترنت؛

”١٣ - تدعو كيانات الأمم المتحدة الملتزمة بتخصيص نسبة مئوية معينة من مواردها لأقل البلدان نمواً إلى النظر في تمديد الدعم الخاص بأقل البلدان نمواً وإلغائه التدريجي بالنسبة للدول التي رفع اسمها من القائمة، خلال فترة محددة من الزمن وعلى نحو يمكن التنبؤ به، ودون المساس بالموارد المتاحة لأقل البلدان نمواً؛

”١٤ - تدعو الشركاء في التنمية والتجارة إلى إدراج الالتزامات بالمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة في الالتزامات التي ينبغي الاضطلاع بها في استراتيجية الانتقال، لمساعدة البلدان التي يرفع اسمها من القائمة على التكيف مع عملية الإلغاء

التدرجي للأفضليات التجارية، بطرق منها الإطار المتكامل المعزز والمعونة التجارية أو الصكوك الأخرى؛

”١٥ - تدعو جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية إلى أن يقوموا، من خلال تنازل يسري على أي بلد رفع اسمه من القائمة، بتمديد تدابير المعاملة الخاصة والتفضيلية القائمة والإعفاءات المتاحة لأقل البلدان نموا لفترة تتناسب مع الحالة الإنمائية للبلد؛

”١٦ - تدعو الشركاء التجاريين الذين لم يضعوا إجراءات لتمديد المعاملة التفضيلية في الوصول إلى الأسواق أو إلغاؤها تدريجياً إلى أن يبينوا، كقاعدة عامة أو في الآلية الاستشارية، التزاماتهم بتمديد العمل بالأفضليات الخاصة بأقل البلدان نموا، وعدد سنوات التمديد، والتفاصيل المتعلقة بالإلغاء التدريجي للتدابير؛

”١٧ - تدعو الصناديق الخاصة بأقل البلدان نموا التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إلى أن تواصل تقديم المساعدة التقنية للبلدان التي رفع اسمها من القائمة، وذلك على مدى فترة زمنية تتناسب مع حالة التنمية في البلد؛

”١٨ - تشجع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على تمديد منح استحقاقات السفر الطوعية للبلدان التي رفع اسمها من القائمة لفترة تتناسب مع حالة التنمية في البلد؛

”١٩ - تقرر أن الحدود القصوى للاشتراكات في الميزانية العادية للأمم المتحدة، المعمول بها منذ فترة طويلة، والمتاحة لأقل البلدان نموا، ستمدد، عند الطلب، لتشمل البلدان التي يرفع اسمها من فئة أقل البلدان نموا لفترة تتناسب مع حالة التنمية في البلد، دون المساس بالحد الأدنى المطلوب للاشتراك في ميزانية الأمم المتحدة؛

”٢٠ - تدعو حكومات البلدان التي رفع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا إلى القيام عن كثب، بدعم من الآلية الاستشارية، برصد تنفيذ استراتيجية الانتقال وتقديم تقارير موجزة كل ثلاث سنوات إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن التقدم المحرز، بما يشمل إعداد الاستراتيجيات الوطنية للانتقال وتنفيذها؛

”٢١ - تطلب إلى لجنة السياسات الإنمائية أن تستعرض سنوياً التقدم الذي تحققه البلدان التي رفع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا لفترة مدتها ثلاث سنوات، وكل ثلاث سنوات بعد ذلك؛

”٢٢ - تشجع البلدان التي رفع اسمها من القائمة على تزويد أقل البلدان نمواً بمعلومات عن الخبرات التي اكتسبتها والدروس التي استخلصتها في سياق عملية رفع اسمها من القائمة بدعم من مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

”٢٣ - تدعو الشركاء الإنمائيين إلى النظر في اعتماد المعايير المستخدمة لتحديد أقل البلدان نمواً، وبخاصة ما يتعلق منها بالضعف الاقتصادي، في تخصيص المساعدة الإنمائية الرسمية؛

”٢٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً مرحلياً عن تنفيذ تدابير الانتقال السلس، بما في ذلك المبادرات التي اتخذتها منظومة الأمم المتحدة لدعم البلدان أثناء رفع اسمها من فئة أقل البلدان نمواً“.

١٠ - وكان معروضا على اللجنة، في جلستها ٣٤، المعقودة في ٧ كانون الأول/ديسمبر، مشروع قرار بعنوان ”الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً“ (A/C.2/67/L.51) مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد توحيد الإسلام (بنغلاديش)، استناداً إلى مشاورات غير رسمية جرت بشأن مشروع القرار A/C.2/67/L.10.

١١ - وفي الجلسة ذاتها، تلا أمين اللجنة بياناً بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/67/L.51.

١٢ - وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/67/L.51 (انظر الفقرة ١٤، مشروع القرار الثاني).

١٣ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/67/L.51، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/67/L.10 بسحبه.

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

١٤ - توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول

متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى إعلان إسطنبول^(١) وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا^(٢) اللذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا وأقرتهما الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٨٠/٦٥ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ الذي أهابت فيه الجمعية بجميع الجهات المعنية الالتزام بتنفيذ برنامج العمل،

وإذ تعيد تأكيد الهدف الرئيسي لبرنامج عمل إسطنبول المتمثل في التصدي للتحديات الهيكلية التي تواجهها أقل البلدان نموا من أجل القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا وتمكين تلك البلدان من الخروج من فئة أقل البلدان نموا،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٣)،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية، الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ من أيلول/سبتمبر ٢٠١٠^(٤)،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦/٢٠١٢ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢ المتعلق ببرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، إسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 11.II.A.1)، الفصل الأول.

(٢) المرجع نفسه، الفصل الثاني.

(٣) قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(٤) انظر القرار ١/٦٥.

وإذ تشير إلى قراري الجمعية العامة ٢٠٩/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٨٦/٦٥ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١ بشأن أهمية الانتقال السلس للبلدان التي تحتاز مرحلة الخروج من فئة أقل البلدان نمواً، وإذ تعيد تأكيد هدف تمكين نصف البلدان المدرجة في فئة أقل البلدان نمواً من استيفاء معايير الخروج من هذه الفئة بحلول عام ٢٠٢٠،
وإذ تحيط علماً بالإعلان الوزاري الذي اعتمد في الاجتماع الوزاري لأقل البلدان نمواً، المعقود في نيويورك في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نمواً^(٥)، وتقرير الأمين العام عن كفالة التنفيذ الفعلي لمهام مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وتعزيز قدراته وفعالته، وكذلك فعالية الدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة إلى أقل البلدان نمواً^(٦)؛

٢ - تعيد تأكيد الالتزام الذي قطعه المجتمع الدولي في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة^(٣) بمساعدة أقل البلدان نمواً في الجهود التي تبذلها لتحقيق التنمية المستدامة، وتعيد أيضاً تأكيد الاتفاق على تنفيذ برنامج عمل إسطنبول على نحو فعال وإدماج مجالات ذات الأولوية بالكامل في إطار العمل الوارد في الوثيقة الختامية بحيث يسهم تنفيذه على نطاق أوسع في تحقيق الهدف العام لبرنامج العمل وهو تمكين نصف أقل البلدان نمواً من استيفاء معايير الخروج من هذه الفئة بحلول عام ٢٠٢٠؛

٣ - تعرب عن بالغ القلق لما تواجهه أقل البلدان نمواً حالياً، بعد أن شهدت نمواً اقتصادياً مطرداً مُرحّباً به استمر عقداً من الزمان، من تحديات كبيرة في المحافظة على نموها الاقتصادي ولتوقع أن تنمو اقتصاداتها بمتوسط قدره ٤,١ في المائة في عام ٢٠١٢، أي أقل بكثير من النسبة المستهدفة في برنامج عمل إسطنبول^(٧) والبالغة ٧ في المائة؛

٤ - تعرب عن القلق من أن ما يترتب على الأزمة الاقتصادية والمالية من آثار مستمرة يبرهن على ضرورة توفير دعم مناسب ذي أهداف محددة في الوقت المناسب على الصعيدين الإقليمي والدولي لتكملة الجهود التي تبذلها أقل البلدان نمواً من أجل بناء قدرتها على صدّ الصدمات الاقتصادية والتخفيف من آثارها؛

(٥) A/67/88-E/2012/75 و Corr.1.

(٦) A/67/262.

٥ - **ترحب** بالتقدم الذي أحرزته العديد من أقل البلدان نمواً في تعميم مراعاة برنامج عمل إسطنبول في الوثائق المتعلقة بالتخطيط والاستراتيجيات الإنمائية، وتهيب بأقل البلدان نمواً أن تفي، بالتزاماتها، مدعومةً بشركائها في التنمية، وأن تواصل تنفيذها لبرنامج العمل، بوسائل منها إدماج أحكامه في السياسات الوطنية وأطر التنمية التي تضعها وإجراء استعراضات بصفة منتظمة بمشاركة جميع الجهات المعنية الرئيسية على نحو تام، وتدعو في هذا الصدد مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية والهيئات الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك اللجان الإقليمية والفنية للأمم المتحدة ونظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، إلى دعم إدماج برنامج العمل وتنفيذه على نحو فعال؛

٦ - **ترحب أيضاً** بالتقدم المحرز في تعميم مراعاة برنامج عمل إسطنبول في أطر التعاون الإنمائي للشركاء في التنمية وتشدد على أهمية ذلك، وتهيب بالشركاء في التنمية أن يواصلوا إدماج برنامج العمل في الأطر والبرامج والأنشطة الوطنية المتعلقة بسياسات التعاون التي يضعها كل منهم على الصعيد الوطني، حسب الاقتضاء، من أجل كفالة تزويد أقل البلدان نمواً بدعم أقوى وذي أهداف محددة وقابل للتنبؤ به، على النحو المبين في برنامج العمل، وكفالة الوفاء بالتزاماتهم وأن ينظروا في اتخاذ تدابير ملائمة للتغلب على أوجه النقص أو القصور، إن وجدت؛

٧ - **تدعو** جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات المتعددة الأطراف الأخرى، بما في ذلك مؤسسات بريتون وودز والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية، إلى الإسهام في تنفيذ برنامج عمل إسطنبول، بوسائل منها تزويد أقل البلدان نمواً بمساعدة فنية وتقنية أقوى في الوقت المناسب، وإدماجه في برامج عملها، حسب الاقتضاء وكل وفق ولايته، وإلى المشاركة على نحو تام في استعراضه على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي؛

٨ - **تدعو** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تعين بعد جهات تنسيق أو وحدات تنظيمية محددة داخل هياكل أماناتها إلى أن تفعل ذلك، بهدف كفالة الاتساق في تنسيق ورصد تنفيذ برامج العمل على صعيد الوكالات؛

٩ - **تهيب** بالبلدان النامية أن تقدم، مسترشدة بروح التضامن وبما يتسق مع قدراتها، الدعم اللازم لتنفيذ برنامج عمل إسطنبول على نحو فعال في مجالات التعاون المتفق عليها في إطار التعاون فيما بين بلدان الجنوب الذي هو تكملة للتعاون بين بلدان الشمال والجنوب وليس بديلاً عنه؛

١٠ - تدعو القطاع الخاص والمجتمع المدني والمؤسسات إلى الإسهام في تنفيذ برنامج عمل إسطنبول في مجال اختصاص كل منها على نحو يتسق مع الأولويات الوطنية لأقل البلدان نمواً؛

١١ - هيب بأقل البلدان نمواً وبشركائها في التنمية ومنظومة الأمم المتحدة وبجميع الجهات الفاعلة الأخرى أن تنفذ، على نحو كامل وفعال، الالتزامات التي قطعت في برنامج عمل إسطنبول في مجالاته الثمانية ذات الأولوية، وهي القدرة الإنتاجية، والزراعة والأمن الغذائي والتنمية الريفية، والتجارة، والسلع الأساسية، والتنمية البشرية والاجتماعية، والأزمات المتعددة وغيرها من التحديات المستجدة، وتعبئة الموارد المالية لأغراض التنمية وبناء القدرات، والحكم الرشيد على المستويات كافة، بشكل منسق ومتسق وسريع؛

١٢ - تعرب عن القلق لانخفاض المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نمواً بنسبة ٢ في المائة بالقيم الحقيقية في عام ٢٠١١ وتلاحظ في نفس الوقت أن المساعدة الإنمائية الرسمية لا تزال تشكل أكبر مصدر للتمويل الخارجي لتنمية أقل البلدان نمواً وتؤدي دوراً هاماً في تنميتها، وأن تقدماً أحرز خلال العقد الماضي في زيادة تدفق المساعدة الإنمائية الرسمية إلى أقل البلدان نمواً، وتؤكد أن الوفاء بجميع التزامات المساعدة الإنمائية الرسمية أمر مهم للغاية، بما في ذلك الالتزامات التي قطعها العديد من البلدان المتقدمة النمو بتحقيق هدف تخصيص ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية بحلول عام ٢٠١٥ وهدف تخصيص ما بين ٠,١٥ في المائة و ٠,٢٠ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نمواً، وتحث البلدان المتقدمة النمو التي لم تف بعد بالتزاماتها المتعلقة بتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية إلى أقل البلدان نمواً على أن تفعل ذلك؛

١٣ - ترحب بالخطوات التي اتخذت لزيادة فعالية المعونة المقدمة إلى أقل البلدان نمواً وتحسين نوعيتها، وتؤكد ضرورة تحسين نوعية المعونة عن طريق تعزيز المسؤولية الوطنية والاتساق والتوافق والقابلية للتنبؤ والمساءلة المتبادلة والشفافية والتركيز على النتائج؛

١٤ - تشير إلى الالتزام الوارد في برنامج عمل إسطنبول بأن تستعرض البلدان المانحة التزاماتها المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية في عام ٢٠١٥ وأن تنظر في مواصلة زيادة ما توفره من موارد لأقل البلدان نمواً؛

١٥ - تشير أيضاً إلى القرار الوارد في برنامج عمل إسطنبول باعتماد وتوسيع وتنفيذ نظم لتشجيع الاستثمار، حسب الاقتضاء، لصالح أقل البلدان نمواً، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً يركز على السياسات والأطر

التنظيمية الوطنية لحفز الاستثمار الأجنبي المباشر في أقل البلدان نمواً وبيّن خيارات وطرائق لنظم تشجيع الاستثمار لأقل البلدان نمواً كي تنظر فيه خلال دورتها التاسعة والستين؛

١٦ - **تؤكد** ضرورة أن يظل المجتمع الدولي يقظاً في رصد حالة ديون أقل البلدان نمواً وأن يواصل اتخاذ تدابير فعالة - يُفضّل أن تكون ضمن الأطر القائمة - لمعالجة مشكلة ديون تلك البلدان، بطرق منها إلغاء الديون الثنائية والمتعددة الأطراف المستحقة على أقل البلدان نمواً لدائنين من القطاعين العام والخاص على السواء؛

١٧ - **تكرر** الدعوة إلى إبداء المرونة والإرادة السياسية الضروريتين من أجل كسر حالة الجمود الراهنة في جولة الدوحة للمفاوضات التجارية، وتؤكد ضرورة ضمان فعالية تنفيذ وتفعيل الالتزامات القائمة تجاه أقل البلدان نمواً في حينها وبشكل دائم، مثل الالتزامات المتعلقة بإتاحة الوصول إلى الأسواق دون الخضوع للرسوم الجمركية ولنظام الحصص؛

١٨ - **تلاحظ** اعتماد المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في ٢٥ تموز/ يولييه ٢٠١٢ للمبادئ التوجيهية التي وضعتها المنظمة لتنظيم انضمام أقل البلدان نمواً إليها؛

١٩ - **تشدد** على ضرورة إيلاء اهتمام خاص لقضايا وشواغل أقل البلدان نمواً في جميع مؤتمرات الأمم المتحدة وعملياتها الرئيسية؛

٢٠ - **تكرر** طلبها إلى الأمين العام أن يدرج المسائل التي تشغل بال أقل البلدان نمواً في جميع التقارير المتصلة بالميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والميادين المتصلة بها من أجل دعم تحقيق الأهداف الوارد ببيانها في برنامج عمل إسطنبول؛

٢١ - **تكرر أيضاً طلبها** إلى الأمين العام أن يتخذ الخطوات اللازمة لإجراء تحليل مشترك لأوجه القصور والقدرات على سبيل الأولوية بحلول عام ٢٠١٣ بغرض إنشاء مستودع للتكنولوجيا وآلية لدعم العلوم والتكنولوجيا والابتكار يخصص لأقل البلدان نمواً، استناداً إلى المبادرات الدولية القائمة؛

٢٢ - **تشدد** على ضرورة اتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة المساءلة المتبادلة بين أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية عن الوفاء بالالتزامات التي تم التعهد بها في إطار برنامج عمل إسطنبول؛

٢٣ - **تشير** إلى أن الانتقال السلس للبلدان التي تتجاوز مرحلة الخروج من فئة أقل البلدان نمواً أمر حيوي لكفالة انتقالها بسهولة إلى سبيل يؤدي إلى التنمية المستدامة دون أي تعطل فجائي لخططها وبرامجها ومشاريعها الإنمائية؛

٢٤ - تشجع بشدة على إيلاء الاعتبار الواجب في إعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ للاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً ولأولوياتها في مجال التنمية، بما فيها الاحتياجات والأولويات الوارد بياها في برنامج عمل إسطنبول؛

٢٥ - تشدد على ضرورة تعزيز عملية تنسيق تنفيذ برنامج عمل إسطنبول ورصده ومتابعته، بهدف كفاءة عالية وكفاءة آليات التنفيذ والمتابعة على الصعيد القطري ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي؛

٢٦ - تحيط علماً بالعمل الذي يقوم به الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات المعني بأقل البلدان نمواً بقيادة مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وتدعو الأمين العام إلى دمج هذا العمل على النحو المناسب في إطار اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لضمان ما يلزم من رصد وتنسيق تنفيذ برامج العمل على نطاق المنظومة، وتدعو أيضاً الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، إلى إدراج تنفيذ برنامج عمل إسطنبول كبنء دائم في جدول أعمال المجلس؛

٢٧ - تقر بأن مسؤوليات مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية قد شهدت، على مر السنين، زيادة كبيرة في نطاقها ودرجة تعقيدها، وبأنه إضافة إلى ولايته الأصلية، فقد زاد الطلب على ما يقدمه من دعم فني وتقني لأقل البلدان نمواً؛

٢٨ - تؤكد على ضرورة توفير ما يكفي من الموارد لمكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية للاضطلاع بولايته المتمثلة في تنفيذ برنامج عمل إسطنبول في الوقت المناسب وعلى نحو فعال، وتطلب إلى الأمين العام أن ينظر في تخصيص موارد كافية للمكتب في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ من أجل متابعة برنامج عمل إسطنبول ورصده وتنفيذه بفعالية؛

٢٩ - تشجع بقوة الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية والجهات المانحة الأخرى على المساهمة في الوقت المناسب في الصندوق الاستثماري لتمويل الأنشطة التي يضطلع بها مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية من أجل دعم تنفيذ برنامج عمل إسطنبول ومتابعته ورصده ومشاركة ممثلين لأقل البلدان نمواً في الاجتماع السنوي المخصص لاستعراض تنفيذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي لبرنامج العمل وفي المحافل

الأخرى المعنية، ويعرب في هذا الصدد عن تقديره للبلدان التي قدمت تبرعات للصندوق الاستئماني؛

٣٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والستين، تقريراً مرحلياً عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نمواً.

مشروع القرار الثاني

الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان اسطنبول^(١) وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا^(٢)، المعتمدين في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا المعقود في اسطنبول، تركيا، في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١، اللذين التزمت فيهما الدول الأعضاء بمساعدة أقل البلدان نموا في ظل هدف عام يتمثل في تمكين نصفها من استيفاء معايير رفع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا بحلول عام ٢٠٢٠،

وإذ تأخذ في الاعتبار قرارها ٢٠٩/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ المتعلق باستراتيجية الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا،

وإذ تشير إلى قرارها ٢١٣/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، الذي طلبت فيه إلى رئيس الجمعية العامة تشكيل فريق عامل مخصص لمواصلة دراسة وتعزيز عملية الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من فئة أقل البلدان نموا، وموافاة الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين بتقرير يحتوي على توصيات محددة متسقة مع برنامج عمل اسطنبول،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٨٦/٦٥ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١ المتعلق بتنفيذ استراتيجية الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/٢٠١٢ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢ المتعلق بتقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الرابعة عشرة،

وإذ تؤكد أن الرفع من قائمة أقل البلدان نموا يشكل مرحلة هامة للبلد المعني، لأنه يشير إلى أن ذلك البلد أحرز تقدما كبيرا نحو تحقيق بعض أهدافه الإنمائية على الأقل،

١ - **تخطط علما** بتقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص لمواصلة دراسة وتعزيز عملية الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من فئة أقل البلدان نموا^(٣)؛

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 11.II.A.1)، الفصل الأول.

(٢) المرجع نفسه، الفصل الثاني.

(٣) A/67/92.

٢ - **تحيط علماً أيضاً** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نمواً^(٤)، وبخاصة الفرع الثالث المتعلق بالتقدم المحرز صوب رفع الاسم من قائمة أقل البلدان نمواً والانتقال السلس؛

٣ - **تكرر تأكيد** أهمية كفالة ألا يؤدي رفع اسم بلد من فئة أقل البلدان نمواً إلى تعطيل التقدم الذي حققه ذلك البلد في مجال التنمية، وتقر في هذا الصدد بأن عملية رفع الاسم من قائمة أقل البلدان نمواً ينبغي أن تشمل النظر في اعتماد مجموعة من الحوافز وتدابير الدعم؛

٤ - **تحت** البلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً وجميع الشركاء في التنمية والتجارة على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف على مواصلة جهودهم أو تكثيفها، وفقاً لقواعد منظمة التجارة العالمية، من أجل الإسهام في تنفيذ القرار ٢٠٩/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ تنفيذاً تاماً، عند الاقتضاء، لكفالة الانتقال السلس للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً؛

٥ - **تدرك** أهمية إتاحة المعلومات عن تدابير الدعم الخاصة بأقل البلدان نمواً وما يتصل بها من تدابير الانتقال السلس، في مجالات الدعم المالي والمساعدة التقنية والتدابير المتصلة بالتجارة، بما في ذلك أطرها الزمنية وخصائصها وطرائقها؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز تبادل المعلومات وتعميق الفهم في ما يتعلق بتدابير الدعم الدولية المتاحة الخاصة بأقل البلدان نمواً وما يتصل بها من تدابير الانتقال، وكذلك في ما يتعلق بخصائص هذه التدابير وطرائقها، وتشيد في هذا الصدد بوجود بوابة تدابير الدعم لأقل البلدان نمواً، التي أنشأتها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة، باعتبارها أداة شاملة قيمة لتبادل المعلومات عبر الإنترنت وتشجع على تحديثها وتحسينها باستمرار؛

٧ - **تؤكد** أن النجاح في الانتقال يعتمد على الاستراتيجية الوطنية للانتقال السلس التي يضعها من باب الأولوية كل بلد يرفع اسمه من القائمة، خلال الفترة ما بين التاريخ الذي تحيط فيه الجمعية العامة علماً بتوصية رفع اسم البلد من القائمة وتاريخ رفعه فعلياً، في ظل قيادة وطنية، تشمل، حسب الاقتضاء، جميع أصحاب المصلحة في برنامج عمل اسطنبول^(٢)، وبدعم من المجتمع الدولي، وينبغي أن تنطوي الاستراتيجية الوطنية للانتقال السلس على مجموعة شاملة ومتناسكة من التدابير المحددة القابلة للتنبؤ والمتوافقة مع أولويات

(٤) A/67/88-E/2012/75 و Corr.1.

البلد الذي يرفع اسمه من القائمة، مع مراعاة ما يواجهه من تحديات هيكلية وأوجه ضعف محددة وما يملكه من نقاط قوة؛

٨ - **توصي** بأن يُنشئ البلد الذي يرفع اسمه من القائمة الآلية الاستشارية، المحددة في القرار ٢٠٩/٥٩، بالتعاون مع شركائه في التنمية والتجارة على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف، لتيسير إعداد استراتيجية الانتقال وتحديد الإجراءات المرتبطة بها والتفاوض على مدتها وإلغائها التدريجي لفترة تتناسب مع حالة التنمية في البلد، وأن تُدمج هذه الآلية مع العمليات الاستشارية والمبادرات الأخرى ذات الصلة القائمة بين البلد الذي يرفع اسمه من القائمة وشركائه في التنمية؛

٩ - **تكرر دعوها** الشركاء الإنمائيين والتجارين للبلدان التي يرفع اسمها من القائمة إلى بذل جهود لكي تدعم استراتيجياتهم الثنائية والمتعددة الأطراف وبرامجهم للمساعدة دعماً كاملاً للاستراتيجية الوطنية لانتقال البلد المعني؛

١٠ - **تحيط علماً** بمقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة برفع أسماء البلدان من قائمة أقل البلدان نمواً وكذلك إدراج البلدان في تلك القائمة، وذلك في أول دورة للجمعية العامة تلي اتخاذ المجلس تلك المقررات؛

١١ - **تدعو** البلدان التي ترفع أسماءها من القائمة والبلدان التي رفعت منها إلى أن تنفذ استراتيجية الانتقال السلس كجزء من استراتيجيتها الإنمائية الشاملة وأن تُدرجها في الوثائق ذات الصلة، بما فيها ورقات استراتيجية الحد من الفقر ومصفوفة إجراءات الدراسات التشخيصية للتكامل التجاري في ظل الإطار المتكامل المعزز للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة المقدمة إلى أقل البلدان نمواً؛

١٢ - **تطلب** إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بصفته رئيس مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، أن يقدم، عند الطلب، دعم المنسق المقيم بوصفه ميسراً للعملية الاستشارية، ويساعد البلدان التي يرفع اسمها من القائمة على إعداد استراتيجياتها للانتقال؛

١٣ - **تطلب** إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة أن تقدّم مساعدة محددة الأهداف، بما في ذلك بناء القدرات، إلى البلدان التي يرفع اسمها من القائمة، لو طلب منها ذلك، من خلال أفرقة الأمم المتحدة القطرية، وذلك تمهيداً مع الولايات القائمة والموارد الموجودة، دعماً لصياغة الاستراتيجية الوطنية للانتقال وتنفيذها؛

١٤ - **تدعو** هيئات الأمم المتحدة التي التزمت بتخصيص نسبة معينة من مواردها لأقل البلدان نمواً إلى النظر في تمديد الدعم الخاص بأقل البلدان نمواً وإلغائه التدريجي بالنسبة

للبلدان التي رفع اسمها من القائمة، خلال فترة محددة من الزمن وعلى نحو يمكن التنبؤ به، ودون المساس بالموارد المتاحة لأقل البلدان نمواً؛

١٥ - تدعو شركاء التنمية والتجارة إلى النظر في إدراج المساعدة التقنية المتصلة بالتجارة ضمن الالتزامات التي ينبغي الاضطلاع بها في استراتيجية الانتقال، لمساعدة البلدان التي يرفع اسمها من القائمة على التكيف مع عملية الإلغاء التدريجي للأفضليات التجارية، بطرق منها الإطار المتكامل المعزز والمعونة التجارية أو الصكوك الأخرى؛

١٦ - تكرر دعوها جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية إلى النظر في تمديد تدابير المعاملة الخاصة والتفضيلية القائمة والإعفاءات المتاحة لأقل البلدان نمواً، لأي بلد رفع اسمه من القائمة، لفترة تتناسب مع الحالة الإنمائية لهذا البلد؛

١٧ - تدعو الشركاء التجاريين الذين لم يضعوا إجراءات لتمديد المعاملة التفضيلية في الوصول إلى الأسواق أو إلغائها تدريجياً، ومن ضمنها المعاملة على أساس الإعفاء من الرسوم الجمركية ومن نظام الحصص، إلى أن يوضحوا على نحو يمكن التنبؤ به، كقاعدة عامة أو في الآلية الاستشارية، موقفهم إزاء تمديد العمل بالأفضليات الخاصة بأقل البلدان نمواً، أو عدد سنوات التمديد، أو التفاصيل المتعلقة بالإلغاء التدريجي للتدابير؛

١٨ - تدعو الصناديق الخاصة بأقل البلدان نمواً التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إلى أن تواصل تقديم المساعدة التقنية للبلدان التي رفع اسمها من القائمة التدريجي على نحو تدريجي، وذلك على مدى فترة زمنية وبما يتناسب مع حالة التنمية في البلد ومن ضمن الموارد المتاحة؛

١٩ - تشجع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على تمديد منح استحقاقات السفر الطوعية للبلدان التي رفع اسمها من القائمة لفترة تتناسب مع حالة التنمية في البلد، من ضمن الموارد المتاحة ولمدة أقصاها ثلاث سنوات من تاريخ رفع الاسم من القائمة؛

٢٠ - تدعو حكومات البلدان التي رفع اسمها من قائمة أقل البلدان نمواً إلى أن تقدم إلى لجنة السياسات الإنمائية، بدعم من الآلية الاستشارية، تقارير سنوية عن إعداد استراتيجية الانتقال، وأن تقدم بعد أن يصبح رفع اسم البلد من القائمة ساري المفعول، تقارير سنوية موجزة عن تنفيذ استراتيجية الانتقال السلس لمدة ثلاث سنوات، وبعد ذلك كل ثلاث سنوات، كعنصر مكمل للاستعراضين اللذين تجريهما لجنة السياسات الإنمائية كل ثلاث سنوات لقائمة أقل البلدان نمواً؛

٢١ - تطلب إلى لجنة السياسات الإنمائية أن ترصد التقدم الذي أحرزته البلدان التي رفع اسمها من القائمة في مجال التنمية، بالتشاور مع حكومات هذه البلدان، وذلك سنوياً لمدة ثلاث سنوات بعد أن يصبح رفع اسم البلد من القائمة ساري المفعول وكل ثلاث سنوات

بعد ذلك، كتكملة للاستعراضين اللذين يجريان كل ثلاث سنوات لقائمة الدول الأقل نمواً، وأن تُدرج النتائج التي توصلت إليها في تقريرها السنوي الذي تقدمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

٢٢ - تشجيع البلدان الأقل نمواً على التفاعل مع البلدان التي رفعت أسماؤها من القائمة من أجل الحصول على معلومات عن الخبرات التي اكتسبتها ومناقشة تلك الخبرات وتبادل الدروس التي استخلصتها في إطار عملية رفع اسمها من القائمة بدعم من مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

٢٣ - تدعو الشركاء في التنمية إلى مراعاة مؤشرات أقل البلدان نمواً، ونصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي، والدليل القياسي للموارد البشرية، والدليل القياسي للضعف الاقتصادي، وذلك كجزء من معاييرها المعتمدة من أجل تخصيص المساعدة الإنمائية الرسمية؛

٢٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً مرحلياً عن تنفيذ تدابير الانتقال السلس وفعاليتها وقيمتها المضافة، بما في ذلك المبادرات التي اتخذتها منظومة الأمم المتحدة لدعم البلدان أثناء رفع اسمها من فئة أقل البلدان نمواً.